



سياسة حمع التبرعات



مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والارشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

تلتزم الجمعية وكل ما يتبعها على أن:

- ١- تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة، والأمانة، والاستقامة، والشفافية.
- ٢- تلتزم في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية، ولوائحها، وبمبادئها، وممارساتها.
- ٣- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل او الرسوم والصور التي تستغل الشخص أو تمس بأي شكل من الأشكال كرامته.
- ٤- لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية، وعليهم أن لا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم او الأتعاب المحددة لهم.
- ٥- تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة علها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين أولا وقبل كل شيء الحصول على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
- ٦- تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جمعت من أجلها وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق علها.
- ٧- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبها وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنا، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المني

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة (٢٠٢٣/١) بتاريخ ٢٠٢٧٠١/٠١م